

[7174-8883] ما حكم صيام المؤذن الذي يفطر قبل الأذان

بدقيقة واحدة؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله مؤذن مسجد يفطر في شهر رمضان قبل ان يدخل الوقت بدقيقة واحدة. هم مؤذن مسجد يفطر في

00:00:00

شهر رمضان قبل ان يدخل الوقت بدقيقة مما حكم صيامه -

00:00:18

فيه خطر هذا فيه خطر لا يقدم قبل ان يرى الشمس غائبة بعينه او يتبع التقويم الموثوق المعتمد فلا يتقدم عليه بشيء. ان كان يرى

00:00:43

الشمس فلا بد ان يؤذن او يفطر بعدما تغرب وان كان لا يراها يعتمد على التوقيت -

00:00:43

المعتمد فلا يتقدم عليه نعم -